

كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 07

محمد بن صالح العثيمين

مثال القصاص في النفس ان يقتل رجل اخر وتم شروط القصاص ويقتصر منه بما دونها قال الله تعالى العين بالعين والانف في الانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجذون اختصاص فلا يستقاد - 00:00:17

في المساجد ولو بما دون النفس وذلك لما ذكرنا انفا في هذا الحديث فوائد منها اثبات الحدود لقوله لا تقام الحدود وهذا يدل على ان هناك حدودا تقام حكم اقامة الحدود - 00:00:37

فرض كفاية كما قال امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين خطب على المنبر وذكر الرجم وقال اخشى ان طال بالناس زمان ان يقولوا لا نجد الرجم في كتاب الله - 00:00:54

فيفضلوا بترك فريضة انزلها الله عز وجل واضح طيب اقامة الحدود فرض على على كل احد؟ نعم على كل احد كيف لا؟ نعم اقامة الحدود على كل احد يعني على كل من فعل ما يوجب الحد - 00:01:08

الجواب نعم ولا فرق بين الشريف والوضيع والذكر والانشى ولا تجوز المحابة فيها الا من تاب قبل القدرة عليه فانه يسقط عنه الحج من فوائد هذا الحديث تحريم اقامة الحدود في المساجد - 00:01:29

لان الاصل في النهي التحريم ولان المعنى يقتضيه انه يحصل بذلك ما ينافي تعظيم المسجد ومن فوائد هذا الحديث ثبوت القول لقوله ولا يستقاد فيها والقود واجب لكن له شروط - 00:01:46

وبماذا يسقط اذا اعفا صاحب الحق سقط وفي هذا الحديث تحريم القوت في المساجد للنبي عنه ولان ذلك ينافي حرمة المساجد وتعظيمها وعن عائشة رضي الله عنها قالت اصيبي سعد يوم الخندق - 00:02:03

فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده من قريب اصيبي سعد نقبل هذا جودة الاسئلة اذا كان نعم. متنصف الاعتكاف. اتصل عليه الشخص من جهة يريد ان يشتري منه - 00:02:23

ويقول هل نعم هذا يقول الانسان في المسجد معتكف ولا غير معتكف اتصل بي شخص عن طريق الهاتف ويطلب منه الشراء هل يجوز ان يبيع عليه اجزاء؟ لا يجوز لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يبيع او يبتاع - 00:02:47

لا لا لا لا يوكل واحد يوكل شخصا ينق به يقول يا فلان ان فلانا طلب مني ان يبيع لي كذا وكذا فانت وكيل نعم ايش ايه الظاهر من العقد خارج المسجد - 00:03:09

يقول الذين يطوفون بالناس بالخشب الظاهر انهم يستأجرنون المحمل هذا قبل خارج انتم ما ترون المحامي خارج المسلم المسجد نعم كيف يقع في نفس المسجد العربيات حتى العربيات ما هي في المسجد - 00:03:34

العربية يا اخواني خارج المسجد يعقدون عليه في المسجد العربيات خارج والمحامى خارج طيب دعونا من هذا لو هل يجوز ان يعقد اجرة مع صاحب العربية او مع صاحب المحمل؟ الجواب لا - 00:03:56

الجواب لا سواء كان مطوف او غير مطوف نعم مئتين وخمسين ميتين وخمسين سعر خمس مئة احنا نحتاج الانسان يكون معنا قوة كبيرة يحتاج الى ما ادرى عن الضرورة ما يستطيع يتلين شوية من السمنة او رجل ثقيل - 00:04:21

وش اللي يلاقاه في الصلاة نعم؟ ظاهر النصوص انه ما يجوز لكن قد يقال عند الضرورة لانه الان لو قيل له انزل نستأجر منك خارج المسجد في صعوبة مع في ايام الموسم - 00:04:55

فهنا قد نقول الضرورة ان شاء الله ما ما فيها شي نعم. اذا كان البيع والشراء في صالح المسجد. الاتفاق مع عالم خاصة في المسجد

يقول اذا كان البيع والشراء في المسجد هل يجوز او لا - 00:05:16

الظاهر انه لا يجوز لأن هذا البائع يريد ان يتوجه كأنسان مثلا صاحب مواد كهربائية ترين منهم المسجد والمسألة سهلة يا اخوان
00:05:33 الخروج من هذا بماذا؟ يطلع برا خطوة واحدة عند باب المسجد -

نعم احسن الله اليك لم يحدث ايجار ولا قبول يعني مثلا هو جا لصاحب العربية في الحرم وكذا دفتر ما تكلمنا معروفة هذي سؤال
مهم يعني لو قال ما فيه يعني ايجاب قبول - 00:05:51

بل جاء هذا المحتاج العربية في في الحرام في المسجد الحرام وركب وقال يلا مشي اليس هذا عقدا؟ عرفا. عرفا العقد عرفي مثل ما
لو جيت للغسل عطيته ثوبه لكن يقع بعض الاحيان - 00:06:09

ان ان بعض الناس يجد صاحب البقالة في المسجد ويقول يا فلان ارسل البيت فيه السكر او كيس شاهي او ما اشبه ذلك. هكذا يقول
هل يجوز هذا او لا يجوز - 00:06:27

لا يجوز هذا بيع هذا بيع لأن معنى قوله ارسل البيت يعني اجتماع ترى طيب الوكالة في البيع تجوز او لا تجوز لو وكلت انسان ببيع
حاجة لك او يشتري حاجة وانت في المسجد - 00:06:44

فلا بأس نعم نار. احسن الله اليكم. بالنسبة لادوات تابعة للمسجد مثلا. ايش ادوات تابع نعم اي نعم هي هي بالنسبة للذى اشتراها
لا يريد التجارة لا شك يريد الاجر - 00:07:03

لكن بالنسبة للبائع يريد التجارة لانه اذا قال هاللمبة بريال مثلا قال لا هذى نبيعها بريالين وايش صار كان متوجه من جانب واحد نعم
بارك الله فيك ما اتضحك لي الفرق بين من يبيع من يشتري رغيبا ليأكله او الذين يدورون به ابن الجحاد حقت زمزم هذا نعم لانه -
00:07:29

الذى يدورون وكذلك تباع الرغيف من اجل التجارة فلماذا صح الكلام على كل حال طرح بالرغيف ماشي بيي رغيفه مو بيقول يا يا
ناس من يشتري من بالمسجد ومه رغيف يريد ان يفطر به هو اهله - 00:07:51

فطلبه هذا اما لو كان صاحب ارضه فيبيع فهو كان مثل الدوالق الدوارق كما قلت لهم بالاول نعم سليم بالنسبة للشراب والاكل يا شيخ
المحتاج. بعض الاحيان وغير المساجد المدن. يجيئ مسجد قرية ما يعرف - 00:08:08

فيها حد مو محتاج للاكل والشرب مرة مع من عنده راعي خبز وهو ما ما يعرف هالبلد ولا يعرفه طيب اصبر وين هو فيه مر من عند
وين هو فيه؟ قرية ما فيها لا اذا كل مرة بقرية ولا بالمسجد؟ لا بالمسجد طيب اي نعم - 00:08:34

زين وهذا محتاج لا عنده احد ولا يعرف احد. زين يطلع عند جلسة المسجد ومشي والشراب يا شيخ؟ والشراب كذلك اذا صار بيع
وش وشراء سهل يا جماعة سهل جدا - 00:08:54

نعم لو فرض ان فيه واحد مريض في المسجد ما يستطع يخرج ومر به حامل طعام او شراب واشترى منه هذا او جائز نعم شيخ
بارك الله فيك احيانا بعض المدارس الخيرية طلبو فيها يصلون في مسجد مم - 00:09:10

تعلق الادارة اعلان لكتاب كذا يعني مفيد للطلبة من الناحية الشرعية ببعض سعر التجربة فمن اراده فعليه بالوكيل. ايه. يعني اعلانات
قصدك الاعلانات دي عادي اذا اراد بي ذلك خيرا فلا بأس - 00:09:31

اما اذا اراد آآتجارة فلا يجوز نعم جمال في ساحات المسجد البعي في ساحات المسجد المنفصلة عن المسجد اذا كان سور المسجد محيطا بها
فهي من المسجد نعم لا بأس باسناده ارفع - 00:09:55

ارفع من قوله بسند ضعيف ها لا لا يقول لا بأس باسناده. نعم. من من اللي يسأل؟ نعم. يقول الحديث عن مقدمات البيع الصفقات نحو
مثل الحديث عن البضائع ونحو ذلك. ايه. ثم يتم البيع الفعلي خارج المسجد لكن يتم الحديث عنه. وهذا يحصل كثير يعني -
00:10:19

بينما هذا لا بأس به يعني يقول مثلا كم السلع اليوم مثلا عندي بضاعة اخرى كذا وكذا ايه اقول لا بأس بالهدایة اذا لم يشوش على
احد. ادم؟ المسجد المحيطة بسور المسجد ها - 00:10:46

في كل شيء. في تحية المسجد في اه في انه لا لا يبطل معتكف اليها في كل شيء في تحية المسجد ايش وعلى كل حال لولا تركها
لان المماكسة تؤدي الى العهد - 00:11:06

لكنها ليست حرام من يسأل؟ ارفع صوتك. لا فتح الله عليك قالها بلغة غير عربية لا بأس بشرط ان المخاطب يفهمها ها؟ لا يفهمها
الا هو كيف لا يفهمها - 00:11:29

ها يكون رجلا غريبا في البلد. نعم فقام ويوجد اطالة فقال له اخر قال له الاخر كم ها اه يعني لو كان لو كان الذي ينشر الضالة لو كان
الذي ينشد الضالة - 00:11:47

لا يعرف اللغة ولذلك ما يعرف لفته فليقل لا رد الله عليك وهو على نيته. طيب انه كان هناك انسان يبيع فجاء مثلا مطر او غبار او غير
ذلك فانتقل بالمسجد - 00:12:09

كيف لا بأس تبطل لا يؤذى المصلين باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله
وصاحبه اجمعين هل يجوز البيع والشراء في المسجد يا يحيى - 00:12:22

مطلقا لتجارة ولا تجارة الدليل اذارأيتم من المسجد اقول له لا اريح طيب الا يقول له هذا على انه ان المحرم اذا كان للتجارة نعم
طيب اذا كيف تقول بالامور - 00:12:38

نعم والاصل في بيع وشراء بناء على علب يعني بناء على العرب ويحتمل انه قيد يعني مفيد للشرطية اه رأيت رجلا يمشي المسجد
ومعه الماء يبيعها على الناس اه ماذا تقول - 00:13:02

اي نعم افهمت السؤال ها طيب لا للتجارة فانه جائز اذا كان للتجارة فليس بجائز والغالب انه يكون للتجارة هذا ارفع ايدك اي نعم
منتهى الطريق طيب اه القصاص هل يدخل الحدود او لا يدخل - 00:13:24

نعم هل يدخل في الحدود او لا قد يدخل وقد لا يدخل نعم هذا من اجوبة ابن جني فيها قولان عبد الله نعم ليس من الحدود طيب ما
هو الدليل من الحديث الذي معنا - 00:13:54

المساجد ولا يستقام فيها والعطف يقتضي المغایض تمام هذى من جهة النص من جهة التعليل نعم ارفع يدك نعم. حق لله لا لا يسقطها
العفو او غيره. لا يدخلها العفو او غيره. ان الحجول حق لله فلا تسقط بالعفو. طيب - 00:14:21

وما القصاص فيسقط بالعفو ما دليل سليم على ان القصاص يسقط بالعفو؟ اخي هو ايش؟ القول ابن عفو فلا ها؟ الایة؟ ايه طيب
سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص من قبل والعبد بالعبد - 00:14:47

له احسنت قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص بالقتل الحر بالحر والعبد بالعبد والاثنى بالاثنى فمن عفي له من
اخيه شيء فاتباعه بالمعرفة. طيب قال وعن عائشة رضي الله عنها قالت اصيبي سعد يوم الخندق فضرب عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم خيمة في المسجد - 00:15:09

ليعوده من قريب متفق عليه اصيبي سعد هو سعد ابن معاذ رضي الله عنه سيد الاوس وافضلهم واسرفهم وقولها يوم الخندق اي في
غزوة الخندق وذلك انه اصابه سهم في اكحله - 00:15:29

الاكحل اسفل الابهام والغالب انه ينزف منه الدم ويموت الانسان لكنه نعم دعا الله عز وجل الا يميته حتى يقر عينه ببني قريظة رضي
الله عنه لانهم كانوا حلفاءه فضرب عليه النبي صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد - 00:15:46

اي مسجد قيمة الخيمة هي عبارة عن ينفرد به الانسان والمراد بالمسجد مسجد النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم كأن في قوله في
المسجد للعهد الذهني او الذكر نعم - 00:16:06

او الحضور الذهني لان العهود ثلاثة الذهني وهو ما وهو ما يفهم بالذهن والذكر وهو ما سبق له ذكر والحضور وهو ما عبر عن الوقت
الحاضر - 00:16:30